مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية ISSN :2353 - 0499
المجلد1 ، العدد2، (جوان 2013) EISSN :2602 -5264

مركزية التدين
في معالجة ظاهرة العنف

الأستاذ أكرم بلعمري
جامعة الوادي

M

في الوقت الذي مازال علماء الاجتماع، ورجال الفكر في علمي الإجـرام والعقاب يقدمون النظريات تلو الأخرى مستهدفين القضاء على ظاهرة الإجرام أو على الأقل الحد من هذه الظاهرة السـيئة التي أصـبحت سـائدة في المجتمعات المعاصـرة، الإسـلامية منها والغربية على حد سـواء، وفي هذا الوقت الذي لا تألو فيه الدول والمنظمات ولا تدخر جهدا للتخفيف من وطأة الإجـــرام وأثره على التماســك العام للمجتمع، باعتباره مشــكلة اجتماعية خطيرة تهدد أمن وســلامة المواطنين واستقرارهم، ويهدد بالتالي الإنماء الاجتماعي والاقتصادي للدول، كما جعل جهود مكافحة الجـــريمة لا تنحصر في إطار إقليمي واحد، أو تتحدد بحدود دولة ما، إنّما تظافرت جهود الدول والمنظمات قصد إيجاد حل لهذه الظاهرة.
ومع ذلك ما زالت معدلات الجـريمة والجـريمة المنظمة في ازدياد وارتفاع، ولا زالت الحركة الإجـرامية تقترف أسوأ الأعمال في غير مبالاة لا بنُظم ولا بقوانين رادعة.
ففي هذا الوقت الذي لم تفلح فيه تلكم الجهود في الحد من الجـــريمة، أولى الدّين الإسـلامي هذه القضـية اهتماما، وضـبط لها معايير الوقاية منها قبل حدوثها، في معالجة منه لأصـل الجـــريمة لا نتائجها، فبينت الشـريعة الإسـلامية أن مكافحة ظاهرة الإجـــرام مسؤولية الجميع، أفراد ومؤسسات، ولا تقتصر مسؤولية الوقاية والمكافحة على سُلطٍ بعينها، في خطوة لحصر الجـــريمة في مهدها أو حتى قبل أن تولد.
ومن هنا نبعت الرقابة الذاتية التي تحمي الفرد من غوائل نفســه، وتحمي المجتمع من غوائله، ألا وهي " التدين" أو بمفهوم آخر " الوازع الديني".
فما المراد به؟ وما أثره على ســلوك الفرد؟ وما هو دوره في الحد من ظاهرة الإجـرام؟.

1- مفهوم التـدين:

اشــتقت كلمة التدين من الفعل الثلاثي "دان"، يدين، ومنه الدَّيْن،ولم ترد في قواميس اللغة العربية معنى لكلمة التدين إلا ما ورد في معنى فعلها "يدين" أي يطيع ويخضــع، يقال: دان بكذا ديانة و تدين به فهو دين و متدين[1]، ليكون بذلك معنى التدين في اللغة هو الخضوع والطاعة و الانقياد.

أما في معناه الاصـــطلاحي فيمكن القول أنه انفعال الواقع الإنســـاني بالتعاليم الإســـلامية انفعالاً مقصـــوداً، تحدثه إرادة الإنســـان على ســـبيل التكليف الملزم، فعناصـــره المتفاعلة إذاً هي: واقع الحياة الإنســـانية المتمثلة في تصـــوّراته الذهنية، وفي سـلوكه، ونظم حياته، وسـعيه في تدبير معاشـه. ومنظومة متكاملة من التعاليم الموجّهة للتصوّر والسلوك معاً وإرادة إنسانية تكيف التصور والسلوك بحسب تلك التعاليم.[2]

أو بمعنى آخر أن التدين هو التصديق العقلي والسلوك العملي للدين، فإن كان الدين هو شـرح حقيقة الوجود، وتبني أحكامه العملية، وبذلك تقوم العقيدة والشـريعة فإن التدين هو حاصل التفاعل بين الدّين كتصور ومنهج حياة والواقع الإنساني باعتباره مناط أحكام الدّين.

فالتدين هو الكسب الإنساني في الاستجابة للتعاليم الإلهية، وتكييف الحياة بحسبها في التصوّر والسّلوك.

معنى هذا أن التدين يختلف عن الدين، لأن هذا الأخير وضـع إلهي له صـفة العموم والشـمول والإطلاق، أما الأول فهو كسـب إنسـاني، محصـلة لما التزم به الفرد من الدين.

فهو كظاهرة إنسـانية هو جهد بشـري إرادي نسـبي، يتأسـس على قناعة شـخصـية بمجموعة من التصـــورات تثمر ســـلوكات وأفعالا تشـــكل في مجموعها الترجمة الواقعية لما بنفس المتدين، وبقدر ما تكون هذه التصـورات صـحيحة وسـليمة بقدر ما يكون السلوك المنبثق عنها سليما محققا لمناط التدين.[3]

2- مفـهوم الجـريمة:(CRIME)

كلمة الجـــريمة في اللغة العربية مشتقة من الفعل الثلاثي "جرم"، ومصدره الجرم وهو التعدي، والجُرم الذنب والجمع أجرام وجُروم وهو الجـريمة، وقد جرم يجرم جُرْمـا واجترم وأجرم فهو مجرم وجَريم، وفي الحديث:" **أعظم المســـلمين في المســـلمين جرما من ســـأل عن شـــيء لم يحرم عليه فحرم من أجل مســـألته"**[4]،

الجرم الـذنـب وقولـه تعـالى: {حتى يلج الجمل في ســـم الخيـاط وكـذلـك نجزي المجـــرمين}[5]، قال الزجاج: المجـــرمون ههنا والله أعلم الكافرون لأن الذي ذكر من قصتهم التكذيب بآيات الله والاستكبار عنها.[6]

أما كلمة الجـريمة في الاصطلاح فيراد بها أحد معنيين:[7]

- <u>في العلوم القانونية:</u> هي كل فعل يعود بالضـــرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون، والجـــريمة ظاهرة اجتماعية تنشأ عن اتجاهات وميول وعقد نفسية، وعن التأثر بالبيئة الفاسدة، كما قد تنشأ عن نقص جسمي أو ضعف عقلي أو اضطراب انفعالي، وتختلف الأفعال التي تجرم من مجتمع لآخر.

وتنقسم الجرائم طبقا لأحكام القانون إلى ثلاثة أقسام:
المخالفات(CONTRAVETIONS) وهي أبسطها، ثم تليها الجنح (MISOLEMEANOURS)، والجنايات (FELONIES)، وتتدرج العقوبات طبقا لخطورة الجريمة وقد تبدأ بالغرامة المالية FINE، وتنتهي بعقوبة الإعدام CAPTITAL PUNISHMENT.

- أما في علم الاجتماع:

تحديد مفهوم الجريمة أوسع وأشمل حيث أن كل عمل يجلب الأذى المعنوي العميق لقيم مجتمع ما هو جريمة، من هنا فالجريمة فعل مادي كفعل القتل أو الاغتصاب، كما يمكنها أن تكون فعلا معنويا مثل تخطي قيم ومبادئ المجتمع بالقوة.

أما الجريمة المنظمة: هي سلوك لا اجتماعي يقوم به أعضاء تنظيم إجرامي يمارس أنشطة خارجة عن القانون، ويوجد في هذه التنظيمات الإجرامية تقسيم للعمل، وتحديد للأدوار وتسلسل للمكانة والسلطة، ونسق للمعايير وولاء تنظيمي واضح، وقد يكون لهذه المنظمات الإجرامية علاقات مع بعض العاملين في السياسة المحلية أو مع قادة المجتمع الذين لهم تأثير كبير على السياسة العامة.

أما العلم الذي يُعنى بدراسة أسباب الجريمة والعوامل الدافعة إلى الإجرام وتصنيف هذه الأسباب والعوامل، ويعرف مبلغ القوة في كل منها بالنسبة للآخر سواء أكانت راجعة إلى أحوال المجرم العقلية والنفسية وميوله ودوافعه الخاصة، أم إلى ظروف المجتمع والعوامل التي تحيط به هو: " علم الإجرام" CRIMINOLOGIE.

3- أثر التدين في سلوك الفرد:

إن التدين يتشكل بأنواع مختلفة، بدءا من العاطفة حبا، وانتقالا إلى المعرفة تعلما، وتشكلا بالعمل عبادة، وبالتعامل سلوكا، وقد يتجاوز ليصبح مرضا خفيا لا يشعر بها صاحبه، متمثلا بأسوأ ما يمكن أن يصل إليه التدين من تطرف راديكالي، مضرٌ به أولا وبمن حوله ثانياً.

فالسلوك السوي إحدى غايات التدين السليم، وأحد ثماره العملية السلوكية، فينبغي أن تتجسد مجموعة من القيم السلوكية للمتدين، والتي يلزم أن تنبع من روح الدين الذي يعتنقه، فلا ينبغي أن يبقى التدين مجرد عاطفة نحو الدين، إنما لا بد من أن يثمر أنماطا سلوكية نابعة من أصالة الدّين لا من فهم المتدين، الذي قد يقوده تدينه المغشوش إلى التطرف والحياد عن الرسالة السامية للدين كمنهج في السلوك والحياة.

فتدين السلوك صورة عملية لتدين العبادة، فصلاتك وزكاتك وصدقتك لك، لكن أثرها لغيرك، فيُفترض بالمتدين أن يكون النموذج في سلامة السلوك، فلا ينغمس في الجريمة بشتى أنواعها، ولا يتلبس بأي سلوك قد يصف صورة سيئة عن الدين.

وليس معنى هذا أن المتدين فرد منزه لا يخطئ، فلا أحد يقول بها، إنما للمتدين واق من السلوك المنحرف اكتسبه من التزامه بدينه، "فالدين يوجه الأفراد ويدعوهم إلى التمسك بالأخلاق الحميدة، والسلوك الطيب الخير، وإلى اجتناب الإثم والخطيئة –الجريمة- تلك هي أنساق أخلاقية مثالية، تتضمنها غالبية التعاليم الدينية المقدسة، وهذا جميعه يشكل اللبنات الأساسية لبناء النظام العام القانوني والاجتماعي معا في المجتمع، ولذلك فإن الجريمة هي خروج الأفراد على القيم الأخلاقية السائدة في المجتمع، وهذه القيم الأخلاقية النابعة من قيم دينية تحرص كل الجماعات على رعايتها وحمايتها ومعاقبة الخارجين عليها، ومن هنا وجدت العلاقة الواضحة بين الدين الذي يحكم السلوك الفردي والجماعي".[8]

فالتدين ضابط للسلوك، محدد له، ومقوم له من حال الاعوجاج، بمعنى أنه كفيل بالحد من السلوك المفضي إلى الجريمة، من حيث أن التدين إرضاء الله Y والتزام بأمره، كما هو احترام الإنسان لذاته وشخصيته، مهذب لغرائزه، ومُنّمٍ للعواطف الشريفة الحسنة، وموجد للإرادة الصالحة القوية، مكسب للعادات النافعة، نازع لروح الشر عند الإنسان، ومستبدلها بروح الخير والفضيلة.

4- إهمال الجانب الديني في دراسة ظاهرة الجريمة:

إن الدراسات السابقة التي تناولت الانحرافات السلوكية للأفراد، وخاصة الجرائم، تعرضت لمجموعة من العوامل المؤثرة في هذا السلوك، كالعوامل الوراثية والاجتماعية والاقتصادية والسلوكية والبيئية وغيرها من العوامل الأخرى، غير أنها لم تعط عاملا ذا أهمية كبرى حقه من الاهتمام في دراسة علاج هذه الظاهرة أو منعها ألا وهو عامل الدين أو تدين الفرد ويؤكد (ستاك STACK وكنفى kanavy) على أن الدين أهمل في الدراسات السابقة الخاصة بالجريمة، ولقد راجع الباحثان 28 كتابا دراسيا في علم الإجرام، فلم يجدا سوى أربعة كتب تعرضت للدين، وهذا يؤكد الحاجة الملحة لإعطاء مزيد من الاهتمام لدور الدين في مقاومة السلوك الإجرامي داخل المجتمعات المعاصرة، بعد أن فشلت معظم الطرق التي استخدمت في معالجة الجرائم والمجرمين، سواء على المستوى الفردي أو على مستوى المؤسسات.[9]

ومع عودة موجة التدين التي بدأت تعم مختلف المجتمعات المعاصرة سواء الإسلامية منها أو الغربية، ومن خلال الرجوع إلى منابع المقدس، أضحى لزاما على الدارسين ضرورة إعمال عنصر التدين في معالجة الجريمة كظاهرة اجتماعية ونفسية، والإحاطة بها من مختلف جوانبها، واعتماد أسلوب الوقاية لمحاصرة الظاهرة، لعلاجها لا لعلاج آثارها، فهذا الأسلوب لا يعْمد إلى تعديل سلوك المذنبين والجانحين فقط، بل يهدف إلى جعل الأسوياء ليبقوا أسوياء.

ومن ثَّمَ تفعيل عنصر التدين لدى الفرد على وجه العموم لحمايته من مفك الجريمة، وعلى المجرم بوجه الخصوص لإعادة إدماجه في المجتمع.

ولقد أبرزت دراسات منظمات هيئة الأمم المتحدة التي درست مشكلة الجريمة من خلال لجنة منع الجريمة ومكافحتها في دورتها الثامنة بفينا عام 1984م، أهمية

الدين والدور الكبير الذي يقوم به، أو يمكن أن يقوم به لو أتيحت له الفرصة من قبل أفراد المجتمع، وهذه الأهمية تتجلى جليا في البنود: 37، 49، 50 التالية:[10]

- **المادة 37**: إن عملية التحول الملحوظة إلى النزعة الدنيوية -أي إلى تقادم بعض المؤسسات الدينية والتخلي عن المعتقدات الدينية- تساعد وتدعم في بعض الحالات فقدان القيم الاجتماعية التقليدية والاستعاضة عنها بمواقف فردية وانتهازية ومواقف تجريبية عملية. لقد لعب الدين دائما في بعض المجتمعات دورا هاما في الضبط الاجتماعي، بتحديده للفرد ما هو المباح؟ وما هو المحرم؟، ولكن عندما تفقد المؤسسات الدينية سلطتها على الأفراد، ولا يظهر اعتقاد آخر قادر على تولي وظائف الضبط، التي كان يقوم بها الدين حتى ذلك الحين، فقد يجد الأفراد أنفسهم متبلبلين فاقدي الاتجاه، فيصبحون بسبب ذلك أكثر ميلا إلى الانغماس في تصرفات لا اجتماعية، ومنحرفة، وجانحة.

- **المادة 49:** لوحظ أن البلدان التي يتوفر فيها مزيج قوي من الانتماء الثقافي والتقاليد والدين تتصف بمرونة خاصة في تحمل الآثار الجانبية السلبية للتغير الاجتماعي والاقتصادي، حيث يبدو أن هذه المجموعة من العوامل قادرة على التقوية الكافية لبنية الضبط الاجتماعي وإكسابها الشرعية، على النحو الذي وردت به وتحققت في مؤسسات مثل الأسرة والمجتمع المحلي.

- **المادة 50**: ويبدو أن للدين في كثير من البلدان أثرا مانعا قويا على السلوك المنحرف والمعادي للمجتمع، وخاصة عندما يوجد ارتباط وثيق بين العقائد والوصايا الدينية، والتشريع، ونظام العدالة الاجتماعية، بالإضافة إلى ذلك يحمي الدين المؤسسات الأسرية من الآثار الخاصة للتغير الاجتماعي السريع، ويعطي عملية التنشئة الاجتماعية التي تقوم بها المؤسسات محتوى ويكسبها الشرعية.

فمن خلال المواد السابقة تتبين الأهمية الكبرى للدين والتدين في محاصرة ظاهرة الجريمة، بمختلف أشكالها وأنواعها، لتوليد الرقابة الذاتية لكل فرد، تحول بينه وبين اقتراف أي جريمة.

ومن هنا فالسؤال الذي ينبغي الإجابة عليه: ما أثر التدين في معالجة ظاهرة الجريمة؟ وما نسبة مستوى التدين لدى مرتكبي السلوك الإجرامي؟.

5- دور الوازع الديني في انحسار ظاهرة الإجرام:

قد سبق الحديث عن السؤال المركزي في هذا الموضوع عن أثر التدين في معالجة ظاهرة الجريمة؟ ونسبة مستوى التدين لدى مرتكبي السلوك الإجرامي؟.

أما بالنسبة للإجابة عن الإشكال الثاني فإن الدراسات الميدانية هي الكفيل بالإجابة عنه، من خلال أخذ عينة من الذين سبق لهم ارتكاب جرائم، واعتماد مقياس يكون شاملا لمعايير قياس مستوى التدين، قصد معرفة درجته أثناء الإقدام على الجريمة، أي علاقة التدين بالسلوك الإجرامي، وأعتقد أن هذه الورقة لن تحقق ذلك، إذ حجم الدراسة منوط بمستوى أعلى من هذه الكلمة.[11]

أما السؤال الأول منهما فسنحاول الإجابة عنه في الصفحات التالية:

إن نزعة التدين أمر فطري في الإنســـان، فهو كائن متدين بطبعه، وهذا ما تؤكده نظريات نشأة الدين والتدين، بغض النظر عن مدى صحتها، كالنظريات الطبيعية، والنظريات الروحية الإحيائية، والنظريات النفســـية، وغيرها[12]، فهي تثبت نزعة الإنسان نحو التدين والعبادة.

ومما يدل على فطرية النزعة التدينية في النفس الإنسانية:

≅ قول الله-Y-:(وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشـــهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين).[13]

≅ وقوله -Ψ- :(فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون).[14]

≅ وقولـه - ε -:(**كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانـه أو ينصـــرانـه أو يمجسانه**).[15]

والأمر الذي يمكن الإشـــارة إليه أن النزعة التدينية قد تفتر وتبذل ويخفت نورها، لكن لا تزول أبدا، وهذا راجع إلى العوامل البيئية والاجتماعية المحيطة بالفرد، فقد تساعد على التدين وتُذكيه، وقد تعمل بصورة عكسية وما ذلك إلا مخالفة للفطرة، وحياد عن الطريقة.

وباعتبار السلوك ترجمة للأفكار التي يتبناها أي منا، فإن سلوك المتدين ينبغي أن يكون ســـويا، بناء على قداســـة الأفكار النابعة منه وأصـــالتها، لذا فإن أي تشـــوه للسلوك فهو راجع إلى الذات المتبنية للسلوك لا للفكرة الأصيلة في ذاتها، فالأصل في الفكرة الدينية المقدسة الصواب لأن مصدرها من الحق سبحانه وتعالى، وما يحدث من تشويه للفكرة يطرأ على الممارسة بمعنى أن الخَرَم يكون في تدين الفرد لا في الفكرة ذاتها.

من هنا نقول أن الأصـــل في التدين الســـوي والمعتدل أن يصـــدر ســـلوكات تعبر بصدق عن قيمة الدين، ونزاهته وقداسته، ويكمن تأثير التدين في نفسية الفرد في الحد من السلوكات الإجرامية التي تتنافى والقيم العامة للدين، لأنه المحرك النفسي الفعال الذي يدفع الإنســـان إلى ترجمة أحكام الدين الحق إلى واقع ملموس، فترى الأفراد الأسوياء معتدلي التدين بعيدين عن أي نوع من الجرائم، لأن الرقابة الذاتية التي تفرضـــها قداســـة الفكرة، وممارســـتها العملية تشـــكل وازعا ضـــد أي ســـلوك ينافيها، وبناءً عليه فإن الوازع الديني يمثل الجهاز المناعي للنفس الإنســـانية، يحميها من الانحراف ويجعلها مركزاً لإشعاعات الخير والعمل الصالح والسلوك السوي.

وقد بين الرسـول ε أن الفرد المتدين لا يمكن أن يقدم على أي جريمة، وهو ملتزم بالمعنى الحقيقي للتدين، فإن حدث واقترف جرما فما ذلك إلا لضـــعف فيه، وليس أســـاســـه التدين، بل يرجع إلى درجة الالتزام، فقال:**" لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن".**[16]

وتتجلى مظاهر التدين لدى الفرد المسلم في ما يحذوه من إيمان بالله سبحانه وتعالى والشعور برقابته له، ويتجسد ذلك في الالتزام بالأمور العملية التي تترجم الإيمان إلى أعمال وأقوال في مختلف العبادات التي يمارسها الفرد المتدين باستمرار وبانتظام عبر مدار اليوم والليلة، ولكل دوره في الحد من الجريمة، بما له من تأثير على سلوك الفرد:

أ- الإيمان وأثره في الحد من الجريمة:

الإيمان: الركيزة الأولى التي يقوم عليها تدين الفرد والتزامه، لأنه الموجه إلى السلوكات السوية والناظم لها، " وله الأثر الأول في إيقاظ الرقابة الداخلية عند الإنسان، فالله تعالى هو الذي خلق الخلق وهو أعلم بهم، فالله عليم خبير، والإفلات من عقوبة الدنيا على مخالفة أمره، والتستر والمخاتلة لا يغني شيئا عن عقوبة الحياة الآخرة، وقد ذكر الله تعالى من آيات علمه البينات ما يجعل ضمير المؤمن حيا يرعى حرمات الله في السرّ والعلانية"[17]، وما ذلك إلا لأن إيمان العبد بربّه وخضوعه له يقوم على حبه والخوف منه.

وإن استشعار الفرد لحب الله تعالى، وحب الله له، لهو أساس الرقابة الذاتية النابعة من لب الإيمان بالله، والتي يمكنها أن تضبط سلوك الفرد وتقومه إن اعوجّ، فإذا استحضر الإنسان أن الله هو الخالق الرازق منعه ذلك من أن يتخذ أي طريق غير مشروع -لا شرعا ولا قانونا- كالسرقة والغصب والاحتيال، يبتغي به الرزق، فيعف عن سلوكه ويتنزه عنه، وإذا أيقن أن الله الرقيب الحسيب، سمت نفسه عن التستر وارتكاب الجريمة، لأن ربه عالم بخائنة الأعين وما تخفي الصدور، فكيف له أن يجرم متسترا بحجب؟.

يقول العز بن عبد السلام في هذا المعنى:" إن الخير كله في الطاعات، والشر كله في المخالفات، ولذلك جاء القرآن الكريم بالحث على الطاعات والزجر عن المخالفات، وكان من طريقة القرآن في ذلك أن تقترن الآيات بالصفات، مثل أن يذكر سعة رحمته-سبحانه- ليرجوه فيعملوا بالطاعات، ويذكر شدة نقمته، ليخافوه فيجتنبوا المخالفات، ويذكر نظره إليهم ليستحيوا من اطلاعه عليهم فلا يعصوه، ويذكر تفرده بالضر والنفع، ليتوكلوا عليه ويفوضوا إليه...وكذلك أوصاف كماله، ليعظموه ويهابوه، ويذكر سمعه ليحفظوا ألسنتهم من مخالفته، ويذكر بصره ليستحيوا من مراقبته، ويجمع بين ذكر رحمته وعقوبته، ليكونوا بين الخوف والرجاء، فإن السطوة لو أفردت بالذكر لخيف من آدائها إلى القنوط من رحمته، ولو أفردت الرحمة بالذكر، لخيف من إفضائها إلى الغرور بإحسانه وكرامته".[18]

فإن قام إيمان الفرد على أساس حب لله تعالى، ضمن تحقيق المراجعة لأي سلوك يقدم عليه، فقبل أن يباشره يضعه في ميزان حب الله تعالى، يرضاه مولاه أم يأباه؟، ويرجح كفة الرضا ويأبى غيرها، فيجتنب الجريمة حبا لله تعالى أولا، ثم ترفعا عن قذارتها ثانيا.

وقيام إيمان الفرد على خوف من الله تعالى حال غضبه حين يقدم العبد على إتيان الجرائم التي نُهي عنها، وعلم وقتها أنه معاقب عليها، إن هو دنس نفسه بها،

واستحضر رقابة الله في كل صغيرة وكبيرة، عافت نفسه الجريمة وخافتها، فيبتعد عنها خوفا من العقاب في الدنيا إن طبقت عليه العقوبات و الحدود، ومن الجزاء الوخيم في الأخرى.

والإيمان بحبٍ وخوفٍ –كليهما- يرسخ استصحاب الرقابة الإلهية عن كل سلوك يقوم به الفرد، لأن هذا الأخير قد يستطيع التستر عن عين القانون فيستحل ما يشاء، ويقترف ما يشاء، في غفلة من القانون،... لكن رقابة الله لا تغفل عن العبد، فكيف له أن يعتدي على ما نُهي عنه، فإن أفلت من عقاب القانون اليوم في سعة من الأمر والزمان والمكان، فأنّى له الإفلات من يوم الحساب، ذلك رادع للفرد عن القيام بأي جريمة، وفي هذا يقول سيد البلغاء منا البشير الإبراهيمي:"...وإن يقظة الضمير الذي سماه النبي ε وازع الله في نفس المؤمن، ومراقبته لأعمال صاحبه لهي أعلى وأسمى ما جاء به الإسلام من أصول التربية النفسية، وهي أقرب طريق لتعطيل غرائز الشر في الإنسان، وفرق عظيم بين من يمنعه من السرقة مثلا خوف الله، وبين من لا يمنعه منها إلا خوف القانون: فالأول يعتقد أنه بعين من الله تراقبه في السر والعلن، فهو لا يسرق لا في السر ولا في العلن، والثاني لا يمنعه من السرقة إلا قانون يؤاخذ على الذنب بعد قيام البينات عليه، وفي قدرة الإنسان أن يتحاشى كل أسباب المؤاخذة الظاهرة، فإذا أمن ذلك قارَفَ الشر مقدما غير محجم، فالخوف من الله يجتث السرقة وجميع الشرور من النفس حتى لا تخطر على بال المؤمن الصادق، وبذلك يأمن الناس على أعراضهم ودمائهم وأموالهم، أما الخوف من القانون فربما زاد الناس ضراوة بالشر بما يتفننون فيه من الحيل التي تجعلهم في مأمن من مؤاخذة القانون، فكأن هذه القوانين الأرضية تقول للناس: لا سبيل لي عليكم ما دمتم مستترين مني، غائبين عن عيني، ولذلك فهي لا تمنع الفساد في الأرض بل تزيده تمكنا فيها، وانتشار الشرور في هذا العصر أصدق شاهد على ذلك".[19]

ب- العبادات وأثرها في الحد من الجريمة:

قد شرع الله عز وجل لعباده جملة من التشريعات بغرض تفعيل الإيمان، وإحياء النفوس، فكانت العبادة بمفهومها العام كل ما يحبه الله ويرضاه، وبمفهومها الخاص جملة أفعال وأقوال مخصوصة في أوقات مخصوصة وبكيفيات مخصوصة، يقوم بها الفرد بغية البقاء في تواصل دائم مع خالقه روحيا، فتتجلى آثار إيمانه والتزامه بعباداته على سلوكاته العملية، وللعبادات المختلفة من صلاة وزكاة وصيام وصدقة وبر وإحسان الأثر البالغ في إيقاف زحف الجريمة على المجتمع من خلال تربية الشعور الديني لدى كل فرد، وإيقاظ محكمة الضمير الديني التي تأخذ أحكامها من سلطة الله عز وجل، مما يجعل الفرد المتدين الملتزم بعباداته في رقابة دائمة وتامة لكل ما يصدر عنه، وله في ذلك محطات يومية كالصلوات المفروضات، ومحطات أسبوعية كالجُمعات، ومحطات سنوية كالصيام والزكوات، ومحطات عمرية كالحج، يحاسب فيها نفسه ويتعهدها بالصلاح والقوام والتربية والتزكية، وفي ذا يقول الحق تبارك وتعالى:{ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ

تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَـــاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْـــنَعُونَ}.[20] كما يبين الرسـول الكريم أثر الصـلاة في التقرب من الله سـبحانه وتعالى والبعد عن سـائر الجرائم مما يعبر عنه بالفحشـــاء والمنكر فعن ابن عباس τ قال : قال رســـول الله ε:**"من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعدا"**.[21]

فتلكم المحطات في المحاكم التي يسـأل فيها الفرد عن كل سـلوك يقوم به، فيعرض على ميزان القبول أو الرد، ليتبين السـلوك السـوي، وذلك لا يعني أن الفرد المتدين لا يخطئ بـل على العكس من ذلـك فهو يخطئ ويزل، لكن يعود عن الخطـأ والجـــريمة بالتوبة والإقلاع عن الفعل مرة أخرى، ويكفر عن جرائمه، ويتخذ من محطات العبادة تزكية لذاته وتربية لها، يقول الرســـول الكريم ε:**"الصـــلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، ورمضـــانُ إلى رمضـــانَ مُكَفِّراتٌ لما بينهن ما اجتُنِبت الكبائرُ"**.[22]

ثم إن للعبادات أثرا في الترقي بالوازع الديني وتقويته ليكون عاصـــما للمتدين عن الوقوع في الجـــــريمة، وتشـكيل الاحترام الذاتي للشـرع والقانون، وتنمية المهابة منهما، فالصلوات المختلفة والزكاة والصدقة والصيام تزيد درجة الإيمان والقرب من المولى عز وجل والبعد عن الجـــريمة وأسبابها، فكلما التزم المتدين بعباداته، عظمت في نفسه محبة الله ومهابته، ووهنت في عينه الجريمة.

وإضـــافة إلى الارتقاء بإيمان المتدين، تعمل العبادات على تعميق معنى المراقبة لله سبحانه وتعالى، واستحضار هذا الشعور طوال مدة حياة الإنسان، (ألم تر أن الله يعلم ما في الســموات وما في الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمســة إلا هو ســادســهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أين ما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة إن الله بكل شيء عليم[23])، فيضبط الفرد أقواله وأفعاله، ويتحاشى الإجـرام في حق أي مخلوق حيوانا كان أو إنسانا أو جمادا، وبذلك تكون هذه المراقبـة عـامل إيقـاظ للوازع الـديني، وعـاصـــمـاً لـه من الوقوع في براثن الانحراف والجـريمة.

وتعزز العبادات عوامل الوحدة بين الأفراد المتدينين، فتقوي الضـــمير الجمعي بينهم، فيعملون على وقاية بعضهم البعض من دخول عالم الإجـرام، فالمؤمن مرآة أخيه، ضـــعيف بنفســـه قوي بأخيه، كما ترســخ العبادات عوامل التكافل المادي و المعنوي بين الأفراد، فـالمعنوي عن طريق الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر وسـيأتي الحديث عنه، أما المادي فعن طريق تشـريع الزكاة والصـدقات، فإذا علم المحتاج والفقير أن له حقا في مال الموسـر والغني عفت نفسـه عن سـلوك الطرق غير المشروعة لكسب المال وتحصيل الرزق، وغير ذلك من المعاني السامية في حكمة تشريع الزكاة.

وعلى كل فللعبادات تمام الأثر في الحيلولة دون التلبس بالجـريمة وولوج الإجـرام، قد لا تكفي هذه الأسطر لبيانه، وتبسيط معانيه.

جـ نظرية الدفاع الشرعي العام: أو بتعبير شرعي "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".

لم تقف النظرية الإسلامية في مكافحة الجـــريمة عند حدّ تحمل الأفراد مسؤولية المكافحة، إنما خصصت من أجل ذلك ولاية من الولايات الإسلامية، تعرف بولاية الحســبة، وهو هيئة مهمتها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا ما تقاعس بعض أفراد المجتمع عن واجبهم في النهي عن المنكر، كانت يد المحتسب وأعوانه وراء مرتكبي الجرائم، تصلح من شأنه وتقوم ما اعوج من أمرهم.[24]

والمقصـود بالمعروف كل فعل أو قول أو قصـد حسـن شـرعا، أما المنكر فهو كل فعل أو قول أو قصد قبح شرعا.

فنظام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ذو أهمية بالغة في تدين الفرد، إذ هو دعوة منه لغيره أن يتحلوا بسلوكات سوية، واجتناب اقتراف أي جريمة مهما كان نوعها، فقبل أن يكون دعوة للآخرين لابد أن يشـكل رقابة ذاتية للفرد، أي أنه قبل أن يدعو غيره للالتزام بمعروف أو الانتهاء عن منكر، لابد أولا أن يتحلى بهما، فمن غير المعقول عقلا ولا شـرعا، أن يأمر ويترك، وينهى ويفعل، { يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون}.[25]

فهذا الالتزام الذاتي الذي تفرضـه الحسـبة على كل فرد، لا بد أنه يشـكل وازعا له يمنعه من الولوج في أوحال الإجـرام.

ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سنة[26] تقوم عليها الحضارة، فأي مجتمع راعها، والتزم بها قد ضـمن الخلود الحضـاري إلى حد بعيد، ناهيك عن الحصـانة الذاتية لأفراده، فتشـكل الرقابة الذاتية أكبر حائل بين الفرد وبين عالم الجـــريمة المظلم.

وضرب لنا النبيε مثلا عن بني إسرائيل حينما تخلو عن هذا النظام كيف استحقوا اللعن من قبل الله تعالى، مما أدى إلى ذهاب سؤددهم وزوال أمرهم:[27]

فعن ابن مسعودτ قال: قال رسول اللهε:" **إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصـنع فإنه لا يحل لك؟، ثم يلقاه من الغد، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشـــريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضـرب الله قلوب بعضـهم ببعض".** ثم قال: { لعن الذين كفروا من بني إسـرائيل على لسـان داود وعيسـى ابن مريم}، إلى قوله: { فاسـقون}[28]، ثم قال:**" كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصرا".**[29]

فترك الالتزام بالمعروف والأمر به، واجتناب المنكر والنهي عنه سـبيل شـيوع مختلف الجرائم في المجتمع، لذا شـكل هذا الموضـوع دفاعا شـرعيا من الجماعة والفرد عن نفسيهما ضد الجرائم التي تهدد كيان المجتمع.

د. التربية الإسلامية وأثرها في الوقاية من الجريمة:

-**مفهوم التربية الإسلامية**: لا بد في البداية قبل أن نتطرق إلى التربية الإسلامية وأثرها في الوقاية من الجريمة أن نعرف مدلول هذه التربية.
فللتربية الإسلامية مدلولان عام وخاص أما العام فلا يكاد يختلف عن المفهوم العام للتربية على أنها:" النظام الاجتماعي الذي يحدد الأثر الفعال للأسرة والمدرسة وتنمية النشء من النواحي الجسمية والعقلية والأخلاقية، حتى يمكنه أن يحيى حياة سوية في البيئة التي يعيش فيها".[30]
فالمفهوم العام للتربية الإسلامية لا يختلف معه إلا في بعض وسائط التربية كالمسجد، وتعطيه أهمية قصوى وتكل إليه أنواعا من التربية قلما يحصل عليها المتلقي إلا فيه، هذا نوع اختلاف لأنهم هنالك أهملوا دُور العبادة كلها فلم يجعلوها من الوسائط التربوية.[31]
أما المفهوم الخاص للتربية الإسلامية فهو: تنشئة الفرد تنشئة صالحة في جميع جوانب الشخصية الإسلامية، الفكرية، والعاطفية، و الأخلاقية، والاجتماعية، والجسدية، وتنظيم سلوكها على أساس مبادئ الإسلام وتعاليمه بغرض تحقيق أهدافه في شتى مجالات الحياة.
وكفيل بالتربية الإسلامية منذ المراجل الأولى لنشأة الفرد أن توجد فردا صالحا في نفسه مصلحا لغيره في إطار القيم العامة للإسلام.
ومن المفترض في التربية الإسلامية أن تحدد نوع العلاقات الأساسية[32] بين الإنسان وخالقه أولا على اعتبار أنها علاقة عبودية وخضوع وتمام انقياد، فإذا سلم بها الفرد وعلم أن معنى العبودية هو كمال الطاعة مع كمال المحبة، فإنه لا محال سيكون ذلك حائلا بينه وبين أن يقترف أي جرم يتعلق بحق بخالقه، فما عليه إلا أن يسعى لتحقيق مظاهر العبودية في أبعادها الشعائرية والاجتماعية والكونية.
ثم علاقته بأخيه الإنسان وأنها علاقة عدل وإحسان، فالعدل هو الإنصاف وهو الحد الأدنى للعلاقات بين الإنسان والإنسان، فأي تعد على حدود المعنى فهو انتهاك لهذه العلاقة ووقوع في الجريمة في حق أخيه الإنسان، لذا فقيام العلاقة على هذا الأساس هو ضمان لعدم الوقوع في المحظور وابتعاد عن الجريمة في حق الإنسان وتجسيد للمظهر الاجتماعي للعبادة، ومن المفترض أن تزيد علاقته مع أخيه على مقام العدل لتصل إلى مقام الإحسان أي التفضل والزيادة في المعاملة الحسنة[33]، ليكون الرابط بين الحاكم والمحكوم والغني والفقير والقوي والضعيف، ومن ثمَّ شموله لمختلف الدوائر ابتداء بدائرة النفس ثم الأسرة ثم الأقربين ثم الدائرة القومية وتليها الدائرة الإنسانية، ليتحقق التكامل والتضامن بدل الترصد والتناحر.
كما أن التربية الإسلامية تحدد نوع العلاقة بين الإنسان وما يحيط به من الكون، وأنها علاقة تسخير، ومعناه تمكين الإنسان من استخدام مظاهر الكون في تطبيقات نافعة له – للإنسان- في مجالات حياته المختلفة دون ثمن يقدمه، فإذا فقه الإنسان هذه العلاقة وأنها علاقة تسخير واستغلال بأدب، وانتفى الصراع مع الطبيعة والسعي للسيطرة عليها، زال الإجرام في حقها، وانعدم أي انتهاك لها قصد تدميرها وإثبات القدرة عليها، وتلك عين الجريمة.

وتهدف التربية الإسلامية إلى تحديد نوع العلاقة بين الإنسان وهذه الحياة فتوجزها في إنها مرحلة ابتلاء بكلا النوعين شـــرا وخيرا، فعلى الإنســـان أن يدفع الشـــر بالخير، ويدفع السلوك الإجـــــرامي بما ينافيه من قيم وأخلاق، فلا ينبغي أن يحل الشر مكان الخير ولا يحل الإجـــرام محل الإحسان، وفي كل ذلك فلإنسان المقدرة على تجاوز الجـريمة وأثرها، باتخاذ أساليب الوقاية منها.

وتعرّف التربية الإسـلامية العلاقة بين الإنسـان والآخرة على أنها علاقة مسـؤولية وجزاء عن كل ما يقدمه الإنسان في هذه الحياة، من خير وشر، وبر وإحسان، فلو علم الإنسان تمام العلم بهذه العلاقة، لتشكل له الرادع الذي يمنعه من إتيان ما ينافي كامل العلاقات التي سـبق الحديث عنها، وما يتعلق من مخالفتها من جرائم في حق الله الخالق وفي حق الإنســـان المخلوق، وفي حق الكون مرتع الحياة، وفي حق نفسه، وغير ذلك.

وبذلك يتم تحديد مفهوم هذه العلاقات وأن لها الدور البالغ في ضـمان سـلوك الفرد تجاه عناصر الوجود، ليتم الوقاية من الجـريمة أولا، ثم العودة عنها ثانيا.

6- خـاتمـة:

إن العمل على تنمية الوازع الداخلي التديني من خلال التهذيب النفســـي والإصـلاح الخُلقي عن طريق التربية الإسـلامية السـليمة، هو الضـمان الكفيل للحد من النســب الرهيبة للإجرام التي نقرأ عنها و نســمع في مختلف وســائل الإعلام، ولقد دُق ناقوس الخطر لإعلان إيقاف زحف تيار الإجـرام على المجتمعات والذي يحول دون تحقيق التنمية وسعادة الإنسانية، لذا لا بد من العودة إلى أصول التربية السـليمة، الهادفة إلى ترشـيد التدين بعدا عن الغلو والتطرف، لأن التدين الذي نحن بحاجة إليه اليوم هو الذي يعصمنا من الجـريمة لا الذي يؤدي إليها.

فالتدين الســوي القائم على أســاس من العلم و الوعي، يضــمن التقليل من نســب الإجـــــرام عبر معالجتها داخليا في نفسـية الفرد، وبيان مخالفتها لكل من الشـرع والقانون، وتوضـــيح مآلاتها على الأفراد والمجتمعات، ســـواء في الدنيا أو في الآخرة، ولنا عبر تاريخا الإســـلامي حقبات زمنية طويلة عرفت كيف تعيش بعيدا عن ما نتخبط فيه نحن اليوم، ابتداء بعصـر النبوة وما تلاه من عصـور زاهرة، ثم لما خفت إشـعاع الروح في نفوسـنا، خفت إشـعاع العقل، وبزغ الصـنم وبرزت الغريزة للسطح، فتحكمت في السلوك، فأثمرت أبشع أنواع الإجـــرام، وتفننت في صياغته، فإيقاظ محكمة الضمير الديني معالجة الجـــريمة، كما أوضحنا ذلك في الفقرات السابقة.

الهوامش:

1. ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، دت، 164/13.
2. عبد المجيد النجار: في فقه التدين فهما وتنزيلا، سلسة كتاب الأمة، وزارة الأوقاف القطرية، 1/ 28.
3. الطاهر سعود: واقع التدين في المجتمع الجزائري، مجلة الإحياء، جامعة باتنة، ع 8، 2004م، ص 439.
4. الحاكم: المستدرك على الصحيحين، ت مصطفى عبد القادر عطا، ط1، (1411 – 1990)، دار الكتب العلمية، بيروت، 725/3.
5. سورة الأعراف: الآية40.
6. الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، ت عبد الجليل عبده شلبي، ط 1 (1408 هـ - 1988 م)، عالم الكتب، بيروت، 388/2، ابن منظور: لسان العرب، 90/12.
7. عبد الفتاح مراد: موسوعة البحث العلمي، دط، دت، مصر، ص 389.
8. عثمان ضميرية: أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط1، (1421هـ-2000م)، ص 132.
9. صالح الصنيع: التدين علاج الجريمة، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 1419هـ، ص 141.
10. التدين علاج الجريمة: ص 143.
11. قد يؤخذ هذا الموضوع كدراسة أكاديمية تقدم لدرجة من الدرجات، والأحرى أن يدرس الموضوع على عينة من المجتمع الجزائري لأننا بحاجة لمثل هذه الدراسات الميدانية، خصوصا في علم الإجرام، أو علم النفس، أو أي تخصص له علاقة بالموضوع المطروح.
12. للتوسع أكثر في معرفة هذه النظريات وتاريخ نشأة الدين يرجى مراجعة: الدين والبناء الاجتماعي، نبيل السمالوطي، دار الشروق، جدة، ط1، 1981م.، وكذا: الدين اعبد الله دراز، دار القلم، الكويت، 1990م.
13. سورة الأعراف: الآية رقم 172.
14. سورة الروم: الآية رقم 30.
15. رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة τ في كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، حديث رقم: 1385، الفتح 314/3.
16. رواه البخاري: في صحيحه عن أبي هريرة τ في كتاب الحدود، باب الزنا وشرب الخمر، حديث رقم: 6772، الفتح 69/12.
17. أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة: ص 160.
18. العز بن عبد السلام: القواعد الكبرى، ت نزيه حماد، دار القلم، دمشق، 27/1.

19. البشير الإبراهيمي: الآثار، جمع أحمد طالب الإبراهيمي، ط1، 1997م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 68/4.
20. العنكبوت: الآية 45.
21. الطبراني: المعجم الكبير، ت حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، (1404 – 1983)، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، 54/11.
22. ابن رجب الحنبلي: جامع العلوم والحكم، ت ماهر ياسين الفحل، ص 65.
23. سورة المجادلة: الآية رقم 7.
24. محمد سيد عبد التواب: الدفاع الشرعي في الفقه الإسلامي، عالم الكتب، ط1، 1983م، ص 366.
25. سورة الصف: الآيات 2، 3.
26. ليس المقصود هنا أنها سنة شرعية فقط، إنما هي قانون من قوانين النظام العام للمجتمعات.
27. نشير هنا أن الدائرة قد دارت علينا نحن المسلمين فحينما تخلينا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر زالت هيبتها وتكالبت علينا الأمم، وعادت السيادة لليهود، لأنهم أقاموا السنن وتخلينا عنها، لأن السنن لا تحابي أحدا، مسلما أو كافرا، فمن قام بها وأعطاها حقها، لمس النتيجة، وساد.
28. سورة المائدة: الآية 78.
29. أبو داوود: السنن، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهى، رقم 4338، دار الكتاب العربي، بيروت،، 213/4.
30. أحمد زكي: معجم المصطلحات الاجتماعية، لبنان، دت، ص 270.
31. علي عبد الحليم محمود: التربية الروحية، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط1، (1415هـ،1995م)، ص 19.
32. للمزيد حول هذه العلاقات ينظر: ماجد عرسان الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، مؤسسة الريان، بيروت، 1419هـ- 1998م، ص 75 وما بعدها.
33. المتقي الهندي: كنز العمال، مؤسسة الرسالة، بيروت، دط، (1409هـ- 19989م)، 451/2 رقم 4475.